الاحتكار وتشويه سمعة الصناعة

هل يحق لشركة الادعاء باحتكار المواصفات القياسية والتحذير العشوائى من إنتاج الغير؟

سامح فهمى — د. على الصعيدى — د. نادر رياض

يرتهن الإصلاح والتقدم الاقتصادى بالتوصل إلى فرض معادلة دقيقة وصحيحة على كل أطراف التعامل فى السوق المحلية وملاحقة كل التجاوزات بصورة تتناسب مع نتائجها وانعكاساتها وحجم القدر الذى تلحقه بالأطراف الأخرى فى السوق سواء كانت هذه الأطراف من المنتجين المنافسين، أو من المستهلكين والاعتداء على حقوقهم ومصالحهم المشروعة، ويتطلب ذلك تعديلات تشريعية واسعة النطاق لتحديد «المسئولية» بشكل دقيق وتفصيلى، كما تحتاج الى اجهزة تملك القدرة والكفاءة العالية للقيام نيابة عن المجتمع بالمتابعة والرصد والتحليل لكل الظواهر والأحداث وتقوم فى حالة ضبط التجاوز باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة منفردة، أو بالاشتراك مع جمعيات ومنظمات المجتمع المدنى المختصة والمهتمة.

وحول عدد من الظواهر المقلقة والمؤثرة سلبا على مناخ الاستثمار والأعمال وما يمكن أن يعد خروجا على قواعد المنافسة العادلة والمنضبطة قانونا يرصد الدكتور مهندس نادر رياض مستشار لجنة الصناعة بمجلس الشعب مجموعة من الملاحظات المرتبطة فى جانب منها بما يسمى الاعلانات التحذيرية والتى تصب فى خانة مصيدة ترتبط بالتشكيك فى كفاءة وجودة الانتاج الوطنى واحتكار الجودة والمواصفات لمنتج بعينه على سبيل التحديد وما يعنيه ذلك فى التحليل النهائى من اساءة لشعار صنع فى مصر فى النطاق والسوق المحلية وكذلك - والاكثر خطورة - فى نطاق السوق الخارجية والتصدير للخارج يضاف الى ذلك ما تتضمنه هذه الاعلانات من معان اقتصادية خطيرة فى التطبيق بحكم ما تعنيه من أعباء مالية على جمهور المستهلكين بغير استناد الى سبب علمى ودون ضرورة عملية واجبة مع ما تكشف عنه من بروز ظاهرة سلبية احتكارية تعطى للبعض حق احتكار المواصفات القياسية للتوحيد القياسى وجودة الانتاج وتنزعها عما عداها من الشركات والمنتجات.

ويؤكد الدكتور نادر رياض ضرورة محاسبة الشركات التى تخرج اعلاناتها التحذيرية عن اصول المعاملات وقواعد المنافسة الشريفة وتتسبب فى الاضرار بحقوق الشركات الاخرى وتسىء اليها بغير استناد الى قواعد واضحة ودقيقة بحكم أن الاعلان التحذيرى بطبيعته يرتبط بالدرجة الاولى بإقرار حقوق لصيقة بالشركة المعلنة مثل التحذير من استخدام العلامة التجارية، والتحذير من التقليد تحت اسماء تجارية وعلامات مشابهة أو قريبة شكلا أو اسما، كما أن الاعلانات التحذيرية تأتى لايضاح الحقوق القانونية الثابتة مثل الملكية وغيرها والايضاح للجمهور بذلك حتى لا يقع فريسة للالتباس والتلاعب.

ويوضح أن هذه النوعية من الاعلانات يجب أن تكون هناك وقفة جادة معها والمبادرة بالحساب عليها اذا تضمنت تجاوزات تمس مصلحة الصناعة المصرية وتؤثر فى الأوضاع الاقتصادية ويقدم مثالا الى ذلك باعلان تحذيرى من المنظمات غير المطابقة للمواصفات القياسية وتحديدها بالاخص المنظمات النحاسية بشكل عام ومطلق ومجهل على الرغم من أن الشركة المعلنة هى شركة حلوان للصناعات الهندسية التى قامت بإنتاج المنظمات النحاسية على امتداد السنوات الطويلة الماضية، يضاف الى ذلك ظاهرة تخرج عن نطاق القواعد المتعارف عليها قانونا فى المجتمع حيث يربط الاعلان التحذيرى بين مطابقة المواصفات القياسية وجودة الانتاج بشعار شركة منتجة محددة هى شركة بتروجاس وهو ما يعن أن غيرها من الانتاج لا يطابق المواصفات ولا يحمل صفة جودة الانتاج.

ويشير مستشار لجنة الصناعة بمجلس الشعب إلى أن هذا الاعلان بصورته المنشورة يوجد حالة كاذبة من الشعور بالخطر، ويثير تساؤلات على عدم قيام هيئة التوحيد القياسى التابعة لوزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية بدورها فى إلزام المنتجين كافة بوضع علامة التوحيد القياسى الشرعية اثباتا للمطابقة وبشكل موحد يحقق ثقة جمهور المستهلكين، كما ان الاعلان بهذه الصورة يعنى نزول منتج جديد غير نحاسى وهو بذلك نوع من الترويج والتسويق غير الملتزم بضوابط وقواعد السوق لأن وجود منظمات غير مطابقة بالسوق، يستدعى مصادرتها أصلا وعدم السماح بتداولها وهناك جهات مختصة ومسئولة عن ذلك ويجب قيامها بدورها ومحاسبتها فى حالة التراخى.

ويحذر خبير الصناعة من مثل هذه الممارسات لو تركت بغير حساب وشاعت كأسلوب للمنافسة غير المشروعة فى معاملات السوق لأنها ستؤدى إلى إهدار ملايين الجنيهات لو تركت المسئولية بغير تحديد نتيجة للترافع لتغيير السلعة غير الصالحة بسلعة أخرى يدعى الاعلان احتكارها للصلاحية وهو ما يثير ايضا تساؤلات حول دور مصلحة الرقابة الصناعية ومدى تأديتها لواجبها الذى حددته القوانين حماية للمنتجين الجادين وحماية لحقوق المستهلك وحقوق المجتمع.

كما يشير الدكتور نادر رياض إلى خطر تداخل الاختصاصات بين المصالح الحكومية والاجهزة العاملة فى نطاق الصناعة مما يؤدى الى شيوع المسئولية وعدم تحديدها ويتسبب فى عدم انضباط المعاملات بالسوق وتفريغها من معناها الدقيق والعلمى والمشاركة فى تقديم معلومات غير دقيقة وغير سليمة فى مجال يرتبط بتحديث الصناعة وتطويرها وهو مجال حيوى يرتهن به تطوير الاقتصاد المصرى وتحديثه ويدخل فى دائرة «شهادة الجودة العالمية» والمثال على ذلك الاعلان عن قيام الهيئة العامة للتوحيد القياسى بالمشاركة فى منح واعتماد نهاية الايزو على الرغم من أن هناك جهة مختصة فى وزارة الصناعة تسمى «المجلس المصرى للاعتماد» يتركز نشاطه فى منح شهادات الايزو واعتمادها وهو ما يستوجب دعم نشاطه ورفع كفاءته وعدم قيام جهة أخرى تابعة للوزارة نفسها بمنافسته خروجا على القواعد التنظيمية فى أبسط معانيها.

ويؤكد مستشار لجنة الصناعة فى مجلس الشعب أن العديد من الممارسات الضارة بمناخ الاستثمار والمؤثرة بشكل سلبى على مناخ الاعمال والانتاج والصناعة تستوجب سرعة إصدار تشريع تنظيم المنافسة ومنع الاحتكار حتى يكون هناك إطار قانونى واضح يحدد اسس التعامل وقواعد بين كل الاطراف فى السوق بشكل يحدد الحقوق والواجبات ويمنع التجاوزات وتأثيراتها السلبية على الأوضاع الاقتصادية، ويرتبط ذلك بالخبرة العالمية فى كل الدول الصناعية الكبرى والمتقدمة وحرصها على تفعيل المنافسة على أوسع نطاق باعتبارها ركيزة اقتصاديات السوق والحرية الاقتصادية فى صورتها السليمة والصحيحة.

■■■

وما تطرحه هذه التساؤلات لابد وأن يجد التفسير السريع والعاجل من المهندس سامح فهمى وزير البترول والدكتور على الصعيدى وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية حتى يعود الانضباط إلى معاملات الصناعة وتلتزم كل الشركات والاجهزة بحدود مسئولياتها ولا تتجاوزها بالشكل الذى يضر بالمناخ الاقتصادى العام وحقوق المنتجين والمستهلكين، وأيضا حتى لا يقال إن اجهزة ومصالح الحكومة لا تمارس اختصاصاتها ومسئولياتها وتتدافع للمنافسة عندما يكون هناك مجال للكسب أو الربح؟

جريدة الأهرام ١٩ / ١٠ / ٢٠٠٢ الأهرام